

توظيف نظرية الإسناد في نقد الحداثة كتاب " من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث" لجورج طرايبيشي أنموذجا بقلم

د/ الياسين بن عمراوي

جامعة الامير عبد القادر للعلوم الإسلامية- قسنطينة

Yacineproff@gmail.com

المقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبيه محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه
أجمعين، أما بعد:

لما استنكف العقلايون والحداثيون للتراث الإسلامي خاصة مصادر التشريع دون
رعاية حق القداسة لها، وجاء منهم التشكيك في وحيية السنة النبوية، وكيفية فهم
وتنزيل الوحيين على الواقع تحت مسمى "نقد العقل العربي"، ظهرت طائفة منهم
تزعم أن الوحي هو القرآن الكريم فقط، ففتحت مجالا واسعا للطعن في السنة من
حيث مصدرها والاحتجاج بها ليتلمصوا من اعتمادها مطلقا، ومن هؤلاء جورج
طرايبيشي- في أواخر مؤلفاته: " من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث"، إذ يعد هذا
الكتاب من أهم الكتب المؤلفة في رد الحديث والطعن في منهج المحدثين وتدوين
السنة النبوية، ثم في أصول فهم السنة وعلاقتها بالقرآن، وغيرها من القضايا، على
غير طريقتهم طبعا_ إما عن طريق التدليس والتلبيس، أو اجتزاء الكلام والأدلة
وعدم استيعابها، فتراه يحتج بالحوادث التاريخية، والسيرة النبوية وبعض الأخبار
النبوية والآثار، أو يحرف الكلم عن مواضعه، بما يوافق رأيه وهواه دون الالتفات إلى

ما يخالفها في الطرف الآخر، فيورد أقوال بعض علماء الحديث دون استيعاب الاختلاف الذي قد يفضي- إلى ترجيح غير الرأي الذي ذهب إليه "جورج" في كتابه، لهذا ينبغي التصدي لمثل هذه المغالطات والافتراءات على السنة وعلمائها، بالكشف والبيان، غير أنني لم أقف على دراسة متخصصة في نقد الكتاب بالمعنى الذي يصبو إليه هذا البحث، من استعمال قواعد علماء الحديث في نقد تلك الشبهات كنظرية الإسناد واعتباراتها وتفرعاتها، وما وقفت عليه هو بحث بعنوان "من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث (قراءة نقدية في كتاب جورج طرايشي) وحدة الأبحاث الاجتماعية - مناف الحمد- مركز حرمون للدراسات كانون الثاني /يناير 2018، لكنه لم يناقش المسائل الواردة في هذا البحث من جانب، ومن جانب آخر لم يعتن بدراسة المسائل على طريقة المحدثين في التدوين والاحتجاج والاستدلال؛ إلا ما تناوله مقتضبا في مسألة تدليس "هشيم بن بشير"، أما المسائل الأخرى فأكثرها أصولية، كالاستحسان عند مالك والشافعي، وتفسير السنة، والقياس، والنسخ عند الشافعي، وغيرها.

وقد جاء هذا البحث¹ لمعالجة وبيان منهج جورج في أصول البحث والاستدلال، وهل هذه الشبهات والافتراءات وليدة اليوم؟ أم أنها قديمة أصبغوها لباسا جديدا؟ وهل يتوافق العقل مع استدلالاتهم؟ أم هو مجرد هوى في النفس مشبعا بالكيد للإسلام وأهله من خلال الطعن في مقدساته؟ وكيف نرد على ذلك كله من خلال قواعد المحدثين وأصول استدلالهم التي يعتمدها جورج في ما أورده في الكتاب؟.

وللوصول إلى الغاية المنشودة، والفائدة المرجوة قسمت البحث كما يأتي:

¹ - وهو مداخلة خاصة يشارك بها الباحث في المؤتمر الدولي الثالث حول: "القراءات الحداثيّة المعاصرة للعلوم الإسلاميّة - رؤية نقدية -" الذي ينظمه قسم أصول الدين بجامعة حمة لخضر بالوادي يومي 11-12 ديسمبر 2018م.

مقدمة: في التعريف بالموضوع وبيان أهميته والاشكالية ، وأهم الدراسات السابقة فيه.

المبحث الأول: نقد مجازفات جورج في باب رواية الحديث وتدوينه:

المطلب الأول: ابطال الرواية والحديث بمقتضى بشرية النبي صلى الله عليه وسلم
والجواب عنه.

المطلب الثاني: اتهام المحدثين بوضع الحديث على النبي صلى الله عليه وسلم
والجواب عنه.

المبحث الثاني: نقد مغالطات طرابيشي في الاستدلال:

المطلب الأول: الأحاد والمتواتر ومدى حجيتها.

المطلب الثاني: الانعتاق من النص والاستدلال بأحاديث متناقضة - مالك بن أنس
نموذجا- والجواب عنها:

الخاتمة: فيها نتائج البحث والتوصيات.

المبحث الأول: نقد مجازفات جورج طرابيشي في باب رواية الحديث وتدوينه:

المطلب الأول: ابطال الرواية والحديث بمقتضى بشرية النبي ﷺ والجواب عنه.

قد هول جورج كثيرا لمسألة بشرية النبي صلى الله عليه وسلم ومحاوله إثباتها
وتأكيدا لإبطال صفة الوحي عن كلامه صلى الله عليه وسلم حتى يوهم القارئ أنه
يتصرف ويجهل من عند نفسه من غير أن يوحى إليه، وإنما وظيفته تبليغ الوحي الذي
هو القرآن فقط، ثم يحشد نصوصا تثبت بشرية منفصلة عن الوحي بل ادعى أنها
أحاديث بلغت خمسا وستينا حديثا، وكلها صحيحة قال: "والحق أن حديث: «إنما أنا
بشر» الذي تتعدد رواياته وأسانيده وكلها صحيحة على شرط الشافعي، وعلى شرط
الشيخين من بعده - إنما ينهض دليلا حاسما لا على وجوب الجمع، بل على وجوب



التفريق بين كتاب مصدره إلهي وسنة صادرة عن الرسول من حيث هو بشر، وقد حذّر الرسول نفسه في أكثر من حديث موضوع على لسانه من الخلط بين أمر الله وأمره هو: فأمره منزّه عن الباطل وأمره هو غير منزّه عن الخطأ؛ لأنه بنص القرآن مشى وثلاث ورباع رسول بشر، وبنص الحديث أيضا فعبارة «إنما أنا بشر» تتردد نحواً من خمس وستين مرة في المدونة الحديثية الكبرى التي تُوّلفها الكتب التسعة..¹

ثم ساق تلك النصوص وهي كما سبق محدودة ليست بتلك الكثرة التي هوّل لها طرايبشي، وفيما ذكره عدة ملاحظات منها:

الأولى: ادعى أن تلك الأحاديث منسوبة وموضوعة على النبي صلى الله عليه وسلم؛ ثم أخذ يستدل بها على دعوى انفصال أقوال النبي صلى الله عليه وسلم البشرية عن الوحي الإلهي، ومن المعلوم أنه لا تقام الدعاوى على باطل، فما بُني على باطل فهو باطل، ولا يزال يكرر أنها منسوبة وموضوعة² رغم اعتماده عليها، واستدلّاه بها ومنافحته عنها بأنها أصول يستدل بها على انفصام الذات البشرية في الأقوال والأفعال والأحكام عن الذات المأمورة بتبليغ الوحي (القرآن فقط)، بل يتناقض فيها تناقضاً صريحاً فتارة يثبتها وأخرى يردّها، ومرة ثالثة يتردد فيها قال: "... وبديهي أننا نرى مدى الصحة التاريخية لهذه الأحاديث الخمسة والستين وآلاف غيرها مما تحويه دفننا المدونة الحديثية التي عرفت تضخماً متسارعاً ابتداء من القرن الثالث للهجرة، فأمر الصحة التاريخية في هذا الموضوع بات أشبه بعلم الباطن الذي لا يعلمه بموجب النص القرآني سوى الله.."³

¹ - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، ص: 190.

² - ينظر مثلاً: من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 190، 192.

³ - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، ص: 192.

إذا كان النص النبوي لا يستطيع التاريخ إثباته رغم تناقل الثقات له وفحص الجهابذة النقاد لراوييه، فكيف تثبت النصوص الأخرى التي تستدل بها على مناقضة الأحاديث الصحيحة التي تسميها أخبارا يشهد لها العقل الصحيح؟، ثم كيف تناقش كلام الأئمة كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وأنت لا تستطيع أن تثبته على قواعد علمية رصينة؟ ألا تحتاج إلى نصوص الوحي الخالص كالقرآن؟ ولكن أنى لك ذلك؟.

ثم إن طرايبيشي- يتهم المحدثين برواية الموضوعات، والزيادة في عدد الأحاديث المنسوبة إليه صلى الله عليه وسلم خاصة مع بداية القرن الثالث للهجرة، وهذا كيد وكيل بمكيالين، وتناقض في طرق الاستدلال:

* أنت أيها المستدل على بشرية النبي صلى الله عليه وسلم بأحاديث رواها المحدثون، كيف تتهمهم برواية الموضوعات ثم تثق في مروياتهم لتثبت تلك الدعاوى؟، ثم إن المرء ليعجب كيف تستدل بقول أرسطو ومن تابعه¹، وهي أقوال لا أزمة لها وخطام وليس يعرف لها إسناد ضعيف ولا موضوع فضلا أن يكون صحيحا أو حسنا.

* إن قولك عن أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم في تزايد وتضخم مع القرن الثالث: هو رأي من لم يفهم صنعة المحدثين وطرق الرواية والتدوين، فإن الحديث انتشر- أولا في القرون الأولى بالسماع والمشافهة بنفس العدد الذي انتشر- بالكتابة والتدوين بعد ذلك دون زيادة حرف في متونها - إلا ما وضعه الوضاعون والكذابون وقد نخلها الأئمة -، وإنما الذي زاد وتشعب هو الأسانيد والطرق بعد أن طالت سلسلة الإسناد، وكثر الآخذون عن الشيوخ والأئمة وأصحاب

¹ - ينظر من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، ص: ص: 201.

المصنفات؛ كمالك الشافعي وقبلهم الزهري وهشام بن عروة والأعمش وغيرهم كثير؛ فتجد الواحد منهم يُعدّ تلامذته بالآلاف مما لا يعدّهم عاد ولا يحصيهم ديوان، فلما كان الأمر كذلك اختار الأئمة المصنّفون عن هؤلاء أوثق الطرق وأنقأها لتدوين الوحي.

الثانية: إن ما ذكره طرابيشي أن عدد النصوص في الكتب التسعة مما فيه لفظ: "إنها أنا بشر" قد تجاوز خمسا وستينا (65 نصا) ليس بصحيح البتة، إنها هي ستة (6) أحاديث فقط¹، مكررة بنحو العدد الذي ذكره وأكثر من ذلك إذا أضفنا الطرق التي ذكرها

1 - وهذه الأحاديث هي كالاتي وهي مكررة بهذه الألفاظ أو بنحوها في الكتب التسعة أيضا:
أ/ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي آتَخِذْ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتَهُ سَتَمَّتْهُ لَعْنَتُهُ جَلَدَتْهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " صحيح مسلم (4/2007).

ب/ أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنها أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي على نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار" صحيح البخاري: (2/867). صحيح مسلم: (3/1337).

ج/ رافع بن خديج قال: "قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يأبرون النخل يقولون يلحقون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنفضت أو فنقصت قال فذكروا ذلك له فقال إنها أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر". صحيح مسلم: (4/1835).

د/ زيد قال: "قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فينا خطيبا بهاء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به...". صحيح مسلم: (4/1873).

هـ/ قال عبد الله: "صلى النبي صلى الله عليه وسلم، - قال إبراهيم لا أدري زاد أو نقص - فلما سلم قيل له يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال: وما ذاك؟ قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجله، واستقبل القبلة، وسجد سجدين ثم سلم، فلما أقبل علينا بوجهه، قال: "إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به، ولكن إنها أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني وإذا شك أحدكم في صلاته فليبتر الصواب، فليتم عليه

مسلم في صحيحه، وإنما عدّ -جورج- كل حديث بالمركر نصا مستقلا عن غيره ليوهم القارئ أنها بالكثرة المفضية إلى تصديق مقولته: الفصل بين كلام النبي صلى الله عليه وسلم كبشر، وبين كلامه الذي هو وحي أمر بتبليغه إلى الناس وهو القرآن فقط - على رأي جورج - ، ونسي. أن العبرة بالصحة أولا، ثم بحسن توظيف النص وفق المعنى الصحيح الصريح ثانيا.

ثم يعيد الكرة مرة أخرى في مسألة كثرة الأحاديث في وصف بشرية محمد صلى الله عليه وسلم بألفاظ مقاربة للأحاديث الأولى مع بقاء المعنى نفسه بل هي نفسها ومن ذلك حديث الراوي، فقد ورد بعدة ألفاظ ولكن جورج جعلها أحاديثا مستقلة لا لشيء سوى أن اللفظ الآخر جاء كالآتي: "إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر،.." وهو حديث أبي هريرة الذي ذكره قبل ذلك بصفحات وجعله من جملة الخمس وستين حديثا الدالة على تباين الحالة البشرية عن حالة الوحي¹.

الثالثة: لا يخالف أحد فيه أدنى مسكة عقل من الناس سواء كانوا كفارا أو مشركين فضلا عن المسلمين علماءهم وعامتهم في إثبات بشرية النبي صلى الله عليه وسلم، بنص القرآن والسنة الصحيحة، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَن أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ بُدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعَصِمْتُمْ مَا لَمْ تَعْمَوْا أَنْتُمْ وَلَا ءَابَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ تَرَاهُمْ فِي حُوزِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ الأنعام: ٩١

= ثم ليسلم ثم يسجد سجدين". صحيح البخاري: (1/ 156) صحيح مسلم: (1/ 400).
و/ عن أبي بكر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتح الصلاة فكبر، ثم أوما إليهم أن مكانكم، ثم دخل فخرج ورأسه يقطر، فصلى بهم، فلما قضى الصلاة قال: "إنما أنا بشر وإني كنت جنبا" سنن أبي داود: (60/ 1).

¹ - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، ص: 192.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾﴾ الكهف: ١١٠

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾﴾ فصلت: ٦

ولم يختلفوا أيضا في أن ما صدر منه صلى الله عليه وسلم هو وحي بنص القرآن من خلال الآيات السابقة، وآية النجم **ثُمَّ آتَاهُ نَجْمٌ نَّجْجٌ نَّجْجٌ نِيَّ النَّجْمِ: ٣**.

قال المفسرون: "ما يتكلم بالباطل، وذلك أنهم قالوا: إنه يقول القرآن من تلقاء نفسه. إن هُوَ أي: ما القرآن إِلَّا وَحْيٌ من الله يُوحى وهذا مما يحتج به من لا يميز للنبي صلى الله عليه وسلم أن يجتهد، وليس كما ظنوا، لأن اجتهاد الرأي إذا صدر عن الوحي، جاز أن ينسب إلى الوحي"¹.

وقال القرطبي: " وفيها أيضا دلالة على أن السنة كالوحي المنزل في العمل"².

وقال ابن عاشور: " واعلم أن تنزيهه صلى الله عليه وسلم عن النطق عن هوى يقتضي التنزيه عن أن يفعل أو يحكم عن هوى لأن التنزه عن النطق عن هوى أعظم مراتب الحكمة. ولذلك ورد في صفة النبي صلى الله عليه وسلم «أنه يمزح ولا يقول إلا حقا»³.

والسنة - التي يستدل بها المدعي فيما يثبت ادعاءه فقط، وينكر غيرها مما يثبت خلاف ذلك-، قد جاءت أيضا ببيان أن كل ما يقوله حق حتى في الغضب، فعن عبد الله بن

¹ - زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي: (4/ 184).

² - تفسير القرطبي: (17/ 85).

³ - التحرير والتنوير لابن عاشور: (27/ 93).

عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه، فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر، يتكلم في الغضب. فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "اكتب، فوالذي نفسي بيده، ما خرج مني إلا حق"¹.

وعن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا أقول إلا حقا". قال بعض أصحابه: فإنك تداعبنا يا رسول الله؟ قال: "إني لا أقول إلا حقا"².

الرابعة: إن للنبي صلى الله عليه وسلم الحق في الاجتهاد والرأي في المسائل التي لم ينزل فيها الوحي القرآني، لأن كلامه مؤيد بالوحي ولو كان شيئاً حاد فيه عن الحق أو جانب فيه الصواب لجاء القرآن مصححاً لذلك الحكم، كما عُلم في عدة مواضع من القرآن الكريم، وأصدق شاهد على ذلك، قصة الأسرى، والأعمى وغيرهما، ثم إن تلك الأشياء التي صدرت منه عن نسيان مثلاً فمن ذكره صلى الله عليه وسلم أنه كان جنباً قبل أن يدخل في الصلاة؟.

الرابعة: إن تلك الأحاديث التي ادعى -جورج- أنها صحيحة على شرائط أهل الحديث ثم هول وضحم عددها ليس الأمر كما ادعى، لأن أئمة الحديث قد تكلموا في بعض ألفاظها، ولا يصححونها بالجملة ومن أمثلة ذلك:

حديث: أبي بكر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتح الصلاة فكبر، ثم أوماً إليهم أن مكانكم، ثم دخل فخرج ورأسه يقطر، فصلى بهم، فلما قضى الصلاة قال: "إنها أنا بشر وإني كنت جنباً".

1 - المسند: (162/2)، وسنن أبي داود برقم (3646).

2 - رواه الترمذي في السنن برقم (1990) وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

وهذا الحديث من رواية حماد، عن زياد الأعلم، عن الحسن، عن أبي بكرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «دخل في صلاة الفجر، فأوماً بيده أن مكانكم، ثم جاء ورأسه يقطر فصلى بهم» عند أبي داود، ثم رواه بإسناد آخر عن حماد بن سلمة، بإسناده ومعناه وقال: في أوله: «فكبر». وقال في آخره: " فلما قضى الصلاة قال: «إنما أنا بشر، وإني كنت جنبا»، ثم قال أبو داود: رواه الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: " فلما قام في مصلاه، وانتظرنا أن يكبر انصرف، ثم قال: «كما أنتم». قال أبو داود: ورواه أيوب، وابن عون، وهشام، عن محمد مرسل، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «فكبر ثم أوماً بيده إلى القوم أن اجلسوا، فذهب فاغتسل». وكذلك رواه مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كبر في صلاة». قال أبو داود: وكذلك حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبان، عن يحيى، عن الربيع بن محمد، عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه كبر»¹. وقال ابن رجب عن روايات حديث أبي بكرة التي فيها لفظ أنا بشر مرفوعاً، قال: " وهذه كلها مرسلات"².

فالأئمة يصححون الحديث مرسلًا، وليس فيه لفظ "إنما أنا بشر- " إلا من رواية الدورقي عن حماد وقد بينها ابن خزيمة³، ويشبه أن تكون من أوهام حماد بن سلمة وإن كان ثقة إلا أن في حفظه شيء⁴، لأن هذه الزيادة أثبتها يزيد بن هارون أيضا عن

¹ - سنن أبي داود: (60 / 1) .

² - فتح الباري لابن رجب: (5 / 431) .

³ - صحيح ابن خزيمة: (3 / 62) .

⁴ - ينظر ترجمته في: الكامل في ضعفاء الرجال: (2 / 253)، تهذيب الكمال: (7 / 253)، تهذيب التهذيب: (3 / 11)، وقد قال يحيى القطان: "حماد بن سلمة عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ليس بذلك" ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: (2 / 254) .

حماد كما هو عند أحمد¹، وقد خالفه غيره فرواه مرسلًا من حديث أبي هريرة كما بين أبو داود، نعم هناك رواية عن ابن عون موصولة من حديث أبي هريرة من طريق أبي الربيع عبيد الله بن محمد الحارثي قال: نا الحسن بن عبد الرحمن بن العريان الحارثي، عنه به وفيها تلك الزيادة، أخرجه الطبراني وقال إنها من أفراد أبي الربيع².

فهذا حديث من الأحاديث التي قال عنها طرابيشي إنها صحيحة كلها، ثم استدلل به على بشرية النبي صلى الله عليه وسلم، وقد علمنا حكم الأئمة فيه إذ الصحيح أنه مرسل، فأين ما ادعاه؟، بل نسب هذه الدعوى إلى المحدثين، فذكر أنها صحيحة على شرائط المحدثين كالشافعي والشيخان وأصحاب السنن والمسائيد: فقال " .. ولكن بالمقابل عندما نتحدث عن صحة تلك الأحاديث الخمسة والستين التي تؤكد بشرية الرسول، وبالتالي قابلية سريان الخطأ عليه كسائر البشر -إلا فيما يوحى إليه وحيا وهو القرآن حصرا قرآني- فإنما نقصد شروط الصحة كما حددها أهل الحديث، وفي مقدمته الشافعي ومن بعده الشيخان وسائر أصحاب المسائيد والسنن، وهي شروط تتصل حصرا بالرواية والرواة وسلاسل الإسناد وتعديل الرجال"³. وهذه دعوى باطلة من عدة أوجه:

الأول: إن الشافعي لم يشترط صحة كل ما يستدل به في كتبه كالرسالة والأم وغيرها، وهذا لا يخفى على أدنى ممارس لعلم الشافعي وفن المحدثين.

الثاني: لم يقل أحد من المحدثين ممن كتب في المصطلح وعلوم الحديث وشروط الأئمة إن أصحاب المسائيد: كأحمد، والسنن: كأبي دود والنسائي والترمذي وغيرهم أنهم

1 - المسند: (34/ 63 ط الرسالة).

2 - المعجم الأوسط: (5/ 317).

3 - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، ص: 192.

اشترطوا الصحة في كل ما يخرجونه من الأحاديث في كتبهم¹، إلا نزرا يسيرا من الأئمة أطلقوا لفظ الصحة على كتاب النسائي، وأضاف الحاكم الترمذي وأبا داود، كما حكاه ابن حجر²، ولكنه مخالف لواقع تلك الكتب، بل هم أنفسهم تكلموا على بعضها فضعفوها وأعلوها، خاصة الترمذي في "الجامع" المسمى بالسنن.

الخامسة: إن النصوص التي قال فيها صلى الله عليه وسلم: "إنما أنا بشر..."³ جاء بعضها في حكم دنيوي غير ملزم كما في حديث تأبير النخل، ثم إن من مقتضيات بشرية الأنبياء أيضا أن يجتهدوا في أحكام دنياهم مما يُعلم ضرورة عند السامعين، ثم المتلقين من بعدهم أنه صادر عن تلك الصفة، لا عن وحي رباني ملزم، وإذا أشكل على القوم الحكم هل هو رأي أم وحي؟ سألوه صلى الله عليه وسلم كما في قصة غزوة بدر⁴، فهذا مهم فتأمله.

وقد يحكم صلى الله عليه وسلم على ما يُظهره الناس، أما بواطنهم التي لم يطلع عليها

¹ - ينظر ذلك مثلا: رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، ص: 48 وما بعدها، وشروط الأئمة الستة؛ للمقدسي، ص: 88 وما بعدها، وشروط الأئمة الخمسة، للحازمي، ص: 167 وما بعدها، فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار "شروط الأئمة" لابن منده، (ص: 71)، فضائل سنن الترمذي، الإسعدي (ص: 34)، شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي: (1/ 163)، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: (1/ 104).

² - النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر: (1/ 481).

³ - سبق تخريجها.

⁴ - ملخصها: لما رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمسلمين وقال لهم: "سيروا على بركة الله فإنه قد وعدني إحدى الطائفتين فكأنني أنظر إلى مصارع القوم" ثم مضى يبادر قريشا إلى الماء إذا جاء أدنى من ماء بدر نزله، فقال: حباب بن المنذر بن الجموح أحد بني سلمة: "يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أمثل أنزلك الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة"، قال: "بل هو الحرب والرأي والمكيدة" قال: "فإن هذا ليس بمنزل فانفض حتى تأتي أدنى قليب القوم فنزله ثم نغور ما سواه من القلب ثم نبني حوضا فنملأه ثم نقاتل فنشرب ولا يشربون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أشرت بالرأي" الثقات لابن حبان: (1/ 162) تاريخ الإسلام: (1/ 27) ت بشار.

بمقتضى تلك البشرية أولاً، وبمقتضى عدم التنقيب عن النيات التي لا يعلمها إلا الله جل وعلا ثانياً فموكلة إلى خالقها، وهذا ظاهر بيّن في حديث أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما أنا بشر- وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي على نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنها أقطع له قطعة من النار"، قال ابن حجر: "قال المازري: "لأنه صلى الله عليه وسلم كان متعبداً بالظواهر وحساب الناس في البواطن على الله" انتهى، وهذا مبني على قول من قال إنه كان يجتهد في الأحكام ويحكم بما أدى إليه اجتهاده، وأما من قال كان لا يحكم إلا بالوحي فلا يتأتى منه هذا الجواب"¹.

أما النوع الثاني من هذه الأخبار فهي في حق ذاته البشرية كما في حديث زيد: "فإننا أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب"، أي أنه بشر يلحقه الموت كسائر المخلوقات.

المطلب الثاني: اتهام المحدثين بوضع الحديث على النبي ﷺ والجواب عنه:

أولاً: اتهم الطرايشي المحدثين بالوضع لأن بين الرواة والنبي صلى الله عليه وسلم فاصل زمني كبير؛ أي: بين التدوين وعصر النبوة، وليس لهم في أسانيدهم ما يدل على الاتصال إلا قال... قال... قال الرسول، إذ قال جورج: "فإننا لا نملك حديثاً واحداً نستطيع أن نقول إنه قاله الرسول من دون فاصل زمني، بل جميع ما في متاحنا من الأحاديث وهي تعد بعشرات الآلاف وبأكثر من ذلك بكثير إذا ما أضيف إليها ما صنف منها في باب الموضوعات إنما صيغتها واحدة لا تتبدل: ليس قال الرسول، بل قال... قال... قال الرسول.. فلنا ان نقول إن مسافة زمنية لا تقل عن أربعة أجيال تفصل بين قال الرسول، وقال... قال... قال الرسول"².

¹ - فتح الباري لابن حجر: (11/ 172).

² - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، ص: 203.



والجواب عن هذا كالآتي :

1/ رغم تأخر التدوين الكلي للسنة النبوية إلا أنه قد وجد من كان يكتب الحديث حتى في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كعبد الله بن عمرو، أما بعد ذلك فقد كثر إلا أن المعتمد هو الحفظ والمشافهة¹، فلما بدأ الحفظ يقل، وكثر الوضع عن النبي صلى الله عليه وسلم عمد الأئمة إلى التدوين شيئاً فشيئاً، ومعلوم أن كل علم في ابتدائه على غير المعهود فيه يكون قليلاً ثم يتطور إلى أن يستقر .

2/ إن قولهم قال فلان... قال .. قال رسول الله ، لا تذكر في الأسانيد إلا للدلالة على مَقُول القول؛ وهو قول الراوي "حدثنا"، وليس في كتب السنة جميعاً قولهم: "قال فلان قال فلان... على هذا النسق والترتيب دون ذكر لألفاظ الأداء ك: "سمعت"، "أخبرنا"، و"أنبأنا"، و"حدثنا"، و"حدثني"، و"أخبرني"، و"قال لي"، وغيرها من الألفاظ، بل إن الموجود في كتب الرواية كالبخاري ومسلم وغيرهما أنهم يعبرون بألفاظ الأداء السابقة، ويحذفون: "قال" فهي مما ينطق ويلفظ ولا يخط ويكتب، هذا على المعنى الأول المقصود، أما إن قصد الأسانيد؛ أي سوق الأسانيد عندهم قبل نص الحديث فهذا يدل صدقهم كما سيأتي.

3/ إن قول المحدثين: "قال فلان حدثنا فلان عن فلان": يدل على صدقهم وتحريهم إذا ينسبون الرواية إلى صاحبها كما حدثه بها، وهو عن من حدثه بها حتى تصل إلى مصدرها الأول، ولو قال الواحد منهم في العصور المتأخرة عن الصحابة قال الرسول صلى الله عليه وسلم لجزم السامع بأنه لم يسمع هذه الرواية من المصدر، وما وجود كتب الموضوعات والغرائب إلا لهذا السبب، ثم إن المحدثين النقاد بالغوا في

¹ - ينظر تقييد العلم: ص 65 وما بعدها .

الاحتياط للرواية حتى قالوا إن فلان ممن عاصر فلانا لم يسمع منه، أو عاش في زمن النبوة ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، بل قالوا إن فلانا ممن سمع فلانا لكنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه، وما مباحث كتب المصطلح والعلل؛ كالمقطع، والمرسل، والمرسل الخفي، والمعضل¹؛ إلا شاهد صادق عما نحن فيه.

4/ إن ما أضافه المصنف من كتب "الموضوعات" إلى المدونات الحديثية الأخرى في الاعتبار السابق - تضخم المدونة الحديثية بالموضوعات - ليس بصحيح ولا معتمد، إنما هو حجة عليه، فهي لم توضع إلا لنخل الصحيح من الموضوع المكذوب عن النبي الأمي صلى الله عليه وسلم، بل هي دليل على انصاف المحدثين وحسن قصدهم وشفاء نياتهم وبذلهم الوسع والجهد في بيان الصحيح من الضعيف، ودونك كتب أخرى لم تذكرها ككتب العلل والغرائب والأفراد وكتب الرجال والتراجم التي يذكرون فيها أخطاء الرواة ومنكراتهم وموضوعاتهم؛ كالضعفاء الكبير للعقيلي، والمجروحين لابن حبان، والكامل لابن عدي وغيرها.

ثانياً: التشكيك في صدق الرواة عن الصحابة كالتابعين ومن بعدهم من المحدثين:

قال جورج: "إذاً ليس موضوع البحث مصداقية الرسول، ولا حتى مصداقية الصحابة .. وإنما المدار كل المدار على من روى عنهم أو زور على لسانهم بالأحرى من الجيل الثالث أو الرابع عشرات الآلاف من الأحاديث، وحسبنا أن سنذكر أن مسلماً صنف صحيحه بأحاديثه الأربعة آلاف من أصل ثلاثمئة ألف حديث، وأن أبا داود صنف سنن من أصل خمسمئة ألف حديث، وأن أحمد بن حنبل صنف مسنده من أصل سبعمئة ألف حديث، حتى ندرك أن أكبر عملية كذب على الرسول والصحابة

¹ - ينظر كتب المراسيل، كالمراسيل لأبي داود، والمراسيل لابن أبي حاتم، والتاريخ الكبير للبخاري، وعلل الترمذي، وابن أبي حاتم، والدارقطني، وكتب المصطلح عامتها أو ردت أمثلة عن هذه الأنواع.

في التاريخ هي لتي نظمها مزورو الحديث في القرنين الثاني والثالث الهجري والتي تتابعت فصولاً في القرون التالية حتى بعد ان استقرت المدونة الحديثية في الكتب الموصوفة بالصحيح¹. والجواب عنه كالآتي:

- إن هذه الثلاثمائة ألف والخمسمائة ألف والسبعمئة ألف عنى بها الأئمة تلك الأحاديث المروية لهم سماعاً وإخباراً بأسانيد كثيرة لمتن واحد، فرب حديث قد سمعوه من ثلاثين وجهاً أو أكثر، ورب حديث له أسانيد كثيرة لا يكاد يحصيها عاداً، قال العباس بن محمد الدوري سمعت يحيى بن معين يقول: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه"²، وقال أبو حاتم: "لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه"³، وقال أبو موسى المدني عن حديث شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم نبيذ الجر، قال: "وقد روي عن شعبة لهذا الحديث نيف وخمسون إسناداً"⁴.

وقد قال الخطيب أيضاً عن أهمية ذلك: "ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهاً وأكثر حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه ويعدوه عداً، فهذا من أعظم نعم الله تعالى على هذه الأمة"⁵.

- بناء على ما سبق فإن تلك الأرقام خاصة بالأسانيد لا أصول المتن، فإن عدد متون الحديث النبوي مما يصح منها لا يمكن أن يصل إلى هذا العدد، يقول العلامة مناظر أحسن الكيلاني متفقاً مع الندوي في كتابه "تدوين الحديث": "وقد يتعجب الإنسان

1 - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، ص: 204.

2 - المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: 32).

3 - الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: (1/ 409).

4 - اللطائف من دقائق المعارف لأبي موسى المدني: (ص: 337).

5 - شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي: (ص: 40).

من ضخامة عدد الأحاديث المروية فيقال أن أحمد بن حنبل كان يحفظ أكثر من سبعمائة ألف حديث، وكذلك يقال: عن أبي زرعة، ويروى عن الإمام البخاري أنه كان يحفظ مائتي ألف من الأحاديث الضعيفة ومائة ألف من الأحاديث الصحيحة، ويروى عن مسلم أنه قال: جمعت كتابي من ثلاثمائة ألف حديث ولا يعرف كثير من المتعلمين فضلاً عن العامة أن الذي يُكوّن هذا العدد الضخم هو كثرة المتابعات والشواهد التي عني بها المحدثون، فحديث: "إنما الأعمال بالنيات" يروى من سبعمائة طريق فلو جردنا مجاميع الحديث من هذه المتابعات والشواهد لبقى عدد قليل من الأحاديث، وقد صرّح الحاكم أبو عبد الله الذي يعتبر من المتسامحين المتوسعين أن الأحاديث التي في الدرجة الأولى لا تبلغ عشرة آلاف¹.

قلت: فهذا السيوطي من المتأخرين جمع "الجامع الصغير وزيادته"، وفيه الأحاديث النبوية القولية مرتبة على حروف المعجم، مشروطاً فيه أن يصونه عما تفرد به وضاع أو كذاب؛ قد بلغ عدد الأحاديث التي جمعها: (10031)، ثم استدرك عليه هو نفسه (4440) حديثاً² مع ما فيه من الضعيف والمنكر أيضاً، فأين هذا الرقم من ذلك.

- إن كل من ذكرت من المحدثين لم يشترطوا الصحة إلا مسلم فقط، أما غير البخاري ومسلم فلا، وقد سبق بيان ذلك، فتسمية كل المدونات الحديثية بالصحيح مغالطة وتدليس على الناس.

ومما سبق بيانه فإن ما ادعاه جورج حول السنة النبوية، وفصله بشرية النبي ﷺ عن الوحي، ليبرر مقولة الفصل بين الوحي الذي هو القرآن، وما يقوله ﷺ باجتهاده الخاص الذي هو كل أقواله وأفعاله فإنه ليس بوحي لا يسلم له لاتفاق

¹ - السنة النبوية في مواجهة شبهات الاستشراق - أنور الجندي (ص: 15)، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، أحمد بن عمر بن إبراهيم (ص: 30).

² - لسان المحدثين: محمد خلف سلامة، 218/4

العقلاء من الصحابة ومن بعدهم جميعاً أن كل ما يقوله وحي؛ وهذا بنصوص القرآن أولاً، ثم ثانياً بمقتضيات الحال التي كان يحدث فيها الصحابة، ولم يذكروا في مسائل الاجتهاد المنفصلة عن الوحي والصادرة عن الطبيعة الجبلية البشرية إلا عدداً يسيراً معلوماً عند الجميع، وليس في نصوص الحديث - التي ادعى أنها مكذوبة ثم استدلت بها - دلالة واضحة على الفصل بينهما. وأما دعواه في كذب المحدثين وتزويرهم الحديث وتضخيم المدونة الحديثية خاصة بعد القرن الثالث فقد أجبننا عنه بالتفصيل.

المبحث الثاني: نقد مغالطات طرايبشي في الاستدلال:

المطلب الأول: حجية الأحاد والمتواتر:

يرى جورج أن الشافعي هو الذي أسس نظرية الاحتجاج بخبر الواحد في كتابه الرسالة، ومن خلال المماثلة بين النبوة - أي النبي بعثه وحده إلى قومه فصدقه الناس - والرواية والمبعوثية أيضاً أي بعث النبي صلى الله عليه وسلم الرسائل إلى الملوك، وأنه لم يشترط فيه ما يشترط القرآن الكريم في الشهادة اثنين، وفي الزنا أربعة¹، قال: "إن يكن الشافعي قد خصص الشطر الأول من الرسالة لتكريس الحجية الإلهية للسنة، فقد خصص الشطر الثاني منها لتكريس الحجية الاستمولوجية للخبر الواحد من السنة إياها، فمنذ كتاب الأم وفي باب "باب حكاية قول من رد خبر الخاصة" كان الشافعي أجرى تمريناً أولياً من منظور نظرية المعرفة لأثبات حجية خبر الواحد، لكن ما كان محض لعثمة ابستمولوجية في كتاب الأم أخذ شكل تأسيس نظري متكامل في كتب الرسالة من خلال الباب المطول الذي أفرده في أكثر من ثلاثمئة فقرة تحت عنوان باب خبر الواحد². والجواب عنه كالآتي:

1 - يتضح ذلك من خلال كلام طويل في الكتاب ص: 197 وما بعدها.

2 - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 196.

أولاً: إن الشافعي لم يكتف فقط بهاتين الحجّتين في إثبات المماثلة المذكورة، وإنما زاد عليها حججاً أخرى هي أقوى من الأولى¹، وهذا مسلك ليس من الانصاف في شيء ولا من الموضوعية المزعومة عند أصحابه العقلانيين بل محض مغالطة، ومعلوم أن الأدلة يقوي بعضها بعضاً وقد يكون المنتقد منها فيها شيء من الضعف فيراه القارئ مع أدنى شبهة أنه تهوى في الضعف والرد ولا تقوم له قائمة، ومن الأدلة التي جاء بها الشافعي وتركها المنتقد:

- تناقل الصحابة الأحكام الشرعية بينهم بأخبار آحادهم، والنبّي بين ظهرانيهم، وقد أقرهم النبي على ذلك، ومن ذلك أن الناس بقاء كانوا يستقبلون بيت المقدس في صلاة الصبح، فجاء من يخبرهم أن قرآنًا نزل يأمرهم أن يستقبلوا الكعبة ففعلوا مع أن المخبر واحد، ولكنه ثقة عندهم .

- أن الصحابة في ما اشتهر واستفاض عنهم كانوا يأخذون بخبر الواحد، فإذا عرضت لهم مسألة ليس في كتاب الله حكمها اتجهوا إلى تعرف سنة عن النبي، يقبلون في ذلك خبر الكافة، والأخبار المشهورة، وأخبار الخاصة على السواء. ومن ذلك أن عمر بن الخطاب كان يجعل دية المقتول لعائلته، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى أخبره الضحّاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبائي من ديته فرجع عمر إليه².

ثانياً: قوله إن الشافعي أخذ في تأسيس نظري حجّية خبر الواحد غير صحيح، فلم يكن الشافعي المؤسس لهذه الحجّية بل كان مدافعاً عنها لما أثارها أهل الفرق الأخرى

¹ - ينظر: من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث (قراءة نقدية في كتاب جورج طرابيشي) وحدة الأبحاث الاجتماعية - مناف الحمد- مركز حرمون للدراسات كانون الثاني /يناير 2018، ص: 29.
² - الأم، للشافعي، /ص. 196/186، وهذا النقل من كتاب الشافعي استفدته من صاحب المقال السابق.

، فقد كانت الأمة تحتج بخبر الواحد منذ وجوده ولما جاء الشافعي وجد من ينكره ويرده فرد عليه بإسهاب وأبطل حججهم، قال ابن حزم: (إن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي صلى الله عليه وسلم، يجري ذلك على كل فرقة.. حتى حدث متكلموا المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالقوا الإجماع في ذلك)¹

ثالثاً: إن العقل الذي هو عماد من ينتسب إليه -العقلانيون طبعاً- يثبت حججة خبر الواحد فكما يثبت في الأحكام يثبت في العقائد "فحججة خبر الواحد في أصول الدين إنما اعتبرت لإفادته العلم - بسبب تلقي الأمة له بالقبول، أو لسبب آخر - وليست لأنه حديث أو سنة فقط، فإذاً، المناط في الدليل الذي يعتمد عليه ويرجع إليه في إثبات العقيدة هو أن يفيد العلم (اليقين).

ولأن دليل العقل - هو الآخر - يفيد العلم يكون أيضاً مما يرجع إليه ويعتمد عليه في إثبات قضايا العقيدة، ثم إن الامام أحمد (رض) اعتمد العقل دليلاً في إثبات حججة خبر الواحد، فقد جاء في (مختصر المنتهى) لابن الحاجب في مسألة جواز التعبد بخبر الواحد ما نصه: «وقال أحمد والقفال وابن سريج وابو الحسين البصري بدليل العقل». يعني أن جواز التعبد بخبر الواحد دليله العقل، وهذا دليل آخر على حججة العقل، وله أهميته لأنه يثبت حججة أصل الخبر، فلو لم ينهض دليل العقل بإثبات حججته على رأي الامام أحمد لم يفدنا تلقي الأمة له بشيء لأنه تلقى لما ليس بحجة، وإذا لم يكن العقل الذي هو دليل حججة خبر الواحد حجة لا يكون خبر الواحد حجة من طريق أولى، إن

1 - الأحكام: (102/1). وإنما وقع الخلاف بينهم هل يفيد العلم أو الظن؟، ينظر هذا الخلاف: الإحكام للآمدي: 32/2، والبحر المحيط للزركشي 262/4: مختصر الصواعق المرسلّة، ابن الموصلي: 533/2. نزّهة النظر ص 22. تدريب الراوي للسيوطي: 132/1. إلا أننا نحتاج هاهنا إثبات الأصل أولاً ثم نناقش الخلاف في تفاصيله.

القرآن الكريم استخدم دليل العقل في اثبات أصول الدين في مثل قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَاءُ اللَّهِ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسَبَّحَنَّا اللَّهَ رَبَّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ ﴿٢٢﴾ الأنبياء: ٢٢¹.

قلت: فإذا كان هذا في العقائد فمن باب أولى في الأحكام والآداب والأخلاق والرقائق، لكن من جانب آخر يري جورج أن الكذب كثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا عبرة بأن هذا خبر آحاد أو متواتر فيها في الميزان النقدي عنده سواء، لأن النتيجة أن بينها فاصلا زمنيا، ولا عبرة بكثرة الرواة له في جميع طبقاته، فلا يصلح أحد منهم للاحتجاج: قال .. وبالمقابل إن واحدية الخبر ليس من شأنها إلا أن تجعلها أكثر من غيره موضع شك، ولكن هذا يعني أن تواتر الأخبار كاف بذاته للدلالة على صدقها، فليس يتعذر أن يقع التواتر حتى في الكذب، أضف إلى ذلك أن الرواية سواء كانت أحادية أم متواترة خاضعة خضوعا جبريا لقانون المسافة الزمنية² والجواب من جانبيين:

أولا: إن تقسيم الخبر إلى آحاد ومتواتر ليس من صنعة المحدثين، إنما من صنيع المتكلمين ليوافق ما ذهبوا إليه من عدم الاستدلال بالآحاد في العقائد، فالعبرة عند المحدثين بصحة السند وانتفاء العلل، قال ابن الصلاح: "ومن المشهور: المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله، وأهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الحافظ الخطيب قد ذكره، ففي كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم، ولا يكاد يوجد في رواياتهم، فإنه عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة، ولا بد في إسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من أوله إلى منتهاه"³.

ومقصود ابن الصلاح أنه لا يقع المتواتر بمعناه الخاص في تعريفات وتقسيمات أهل

1 - خلاصة علم الكلام، عبد الهادي الفضيلي، (ص: 12).

2 - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 203.

3 - معرفة أنواع علوم الحديث: (ص: 267 ت عتر).

الحديث من المتقدمين، وإن وجد عند بعض المتأخرين كالحاكم وابن عبد البر وابن حزم¹.

إذاً الخبر إذا جمع شرائط الصحة التي تفيد غلبة الظن صدوره من القائل صدق وعُمل به، وقد استدل الطرابيشي بأخبار لم تجمع شروط الصحة أو الحسن ولا يُعلم لها إسناد إلى قائله، كما سبق من استدلاله بكلام أرسطو.

ثانياً: قد تناسى جورج أن الذين حدّوا المتواتر اشترطوا فيه: رواية الكثيرين له مع استحالة تواطئهم على الخطأ أو الكذب، ولا بد من وجود ذلك في رواته من أوله إلى منتهاه²، لأن " المطلوب من التواتر سكون النفس إليه وتبلج الصدر بكونه، ويتنفي ظن الكذب والوهم والتواطؤ عنه"³.

وبذلك فإن الأخبار المتواترة يستحيل تواطؤ الرواة على اختلافها وتزويرها، وفي الصحاح جملة وافرة منها، ألا يمكن استثناءها ولو على سبيل التنزّل، ثم ماذا عن الأخبار المشتهرة والمتواترة عن الكفار والمشرّكين، بل والآحاد منها أيضاً في علوم النفس والتربّية، والعلوم الطبية والفيزياء، وغيرها من علوم البشر، التي لا يكاد يستجيز أحد ردها وإنكارها، هب أن أحداً ممن اعتنى بعلوم الطب أخبرك أنه ألمّ بك مرض معين أكنت مصدقة؟، أم أنك تحتاج إلى وحي؟؟!! ثم إنك تحتاج إلى الوحي لبيان عدد الصلوات في اليوم الليلة وعدد ركعاتها، التي هي عماد الدين وأسسها بعد التوحيد، ومن أمثلته أيضاً حادثة انشقاق القمر التي أصلها في القرآن الكريم، وكلها من المتواتر، لا ينكرها إلا من ولى الإسلام دبره، على أن العلماء يقسمون التواتر إلى

1 - شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، (2/ 81).

2 - المصدر نفسه: (2/ 81).

3 - رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكروا الحرف والصوت: (ص: 284).

لفظي ومعنوي¹، ويعدّون من أنواع المتواتر " الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول وعمل به على الصحيح²؛ حتى إنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع، ولهذا قال الشافعي في حديث " لا وصية لوارث" إنه لا يثبت أهل الحديث ولكن العامة تلقته بالقبول وعملوا به حتى جعلوه ناسخاً لآية الوصية للوارث"³.

المطلب الثاني: الانعتاق من النص والاستدلال بأحاديث متناقضة

- مالك بن أنس نموذجاً والجواب عنها:

يرى الطرايشي أن بعض الأئمة انعتق من النصوص النبوية ولم يستدل بها، وتركوا هامشاً من الحرية في تعقل الآثار سواء كانت نبوية أو أقوالاً للصحابة، ورأى أن إيراد مالك لكثير من النصوص المتناقضة في أبواب متتالية وعدم التدخل في تفسيرها ودفع التناقض عنها يعد انعتاقاً من النص ليترك المجال لمن يعقلها؛ لذلك يدرج مالكا ضمن أنصار الحقيقتين⁴، وهذا ليؤكد تضارب الأخبار وتناقضها في المعنى؛ لأنه متى تدخل العقل المالكي ليجعلها عقلانية أفسدها ولم يُذهب عنها التناقض، ليصل إلى نتيجة أن هذه الأخبار كلها وضعت ونسبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة⁵.

قال جورج: " .. كل ما هنالك أن مالكا خلافاً لمن سيأتي بعده ممن يسعى بأي ثمن وبوساطة العقلنة إلى إغلاق الدوائر لم يستبعد احتمال وجود تناقض في النصوص، سواء أكانت أحاديث نبوية أو آثار صحابية، بحيث تقول الشيء وضده مع

1 - نظم المتناثر من الحديث المتواتر، محمد بن جعفر الكتاني: (ص: 14).

2 - يعني: على الصحيح من أقوال أهل العلم.

3 - النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي: (1/ 390).

4 - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 112

5 - كما صرح بذلك في عدة مواضع من كتابه كما سبق.



احتفاظها كليهما بنصاب الحقيقة، وطبيعي أن إبقاء باب التناقض في النصوص مفتوحا يمثل بحد ذاته هامشا من الحرية في التعاطي معها، وإن كان مالكا يكتفي في غالب الأحيان ، وكلما لاحظ تناقضا في النصوص بالتوقف وتعليق الحكم، فلنا أن نلاحظ أن موقفه هذا يفتح بدوره هامشا إضافيا من الحرية، وإن من منظور العقل النص دوما، فإبقاء باب التناقض مفتوحا ، حتى ولو مع تعليق الحكم يبقى مفتوحا أيضا باب خيار التأويل..¹ نقول جوابا عن هذا:

أولا: هذا الادعاء ليس من بنات أفكاره وإنما حكاة الأئمة عن جمع من الطوائف التي تزري على أهل الحديث وتطعن فيما يروونه في هذا الباب، ويزعمون أنهم يروون كل غث وسمين يناقض بعضه بعضا²، مما دفع الأئمة يؤلفون كتبا في بيانه³، حتى قال ابن خزيمة: "لا أعرف حديثين متضادين ، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما"⁴، فما أجاب به الأئمة هناك يصلح جوابا هاهنا.

ثانيا: إن سبب تضخيم -جورج- لمسألة تناقض الأخبار أمور عدة منها:

1/ إن الطرايشي لا يقرّ بأوجه دفع التعارض المعروفة عند العلماء خاصة المحدثين منهم، كالجمع والنسخ والترجيح بين الآثار⁵، بل ينعى على الشافعي أنه أسس لآلية

1 - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 112-113.

2 - ، ينظر نفا من ذلك: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ص: 3-6.

3 - مثل: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، اختلاف الحديث الشافعي، شرح معاني الآثار للطحاوي، وشرح مشكل الآثار له، مشكل الحديث ابن فورك.

4 - الكفاية؛ للخطيب البغدادي: 473.

5 - ينظر مثلا طرق الجمع : مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، نافذ حماد، ص: 125، منهج التوثيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي عبد المجيد الوسته، ومختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه، أسامة عبد الله خياط، ص: 151، وغيرها كثير.

الناسخ والمنسوخ¹.

2/ وفضلا عن هذا لم يلتفت إلى كلام الأئمة في كيفية الجمع بين هذه الأخبار كلها؛ والتي يتبادر إلى الذهن أنها متناقضة؛ فلعله يعقلها وتقع منه موقعا حسنا، فهو لا يتهم العقل البتة في أن هذه النصوص يظهر فيها التناقض بالنسبة له أو لغيره، ولكنها في عقل وفهم غيره لا تناقض فيها، في حين نجده يرفع من شأن العقل في فهم جميع نصوص الوحي وهو الذي نادى إلى عقل يتعقل الأخبار لا عقل يُعقلن النصوص².

ثالثا: إن هذا الترتيب العجيب من مالك للنصوص له دلالتة في الفهم، ورفع اللبس عن هذه الأخبار التي يتوهم من يراها أنها متناقضة، ولا يشترط من مالك ولا من غيره ممن هو في زمنه أو بعده؛ كأصحاب المصنفات الست (البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه)، وغيرهم أيضا ممن رتب السنن على الأبواب كابن خزيمة وابن حبان أن يدفعوا التضارب المحتمل في عقل القارئ وإن كان في تبويباتهم - خاصة ابن خزيمة وابن حبان - ما يدل عليه دلالة واضحة بل صرّحوا به أكدوه، أما إن لم يصرّحوا فيفهم بدلالة الترتيب كيفية رفع الاختلاف الظاهر المحتمل والحاصل في الفهم إما بالنسخ، أو الجمع - بتخصيص العموم، أو تقييد المطلق أو نحوها -، أو الترجيح، وهذا ظاهر لكل من طالع كتب القوم³.

1 - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 208، من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث (قراءة نقدية في كتاب جورج طرابيشي)، ص: 30.

2 - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 111-112.

3 - حسبنا مثال واحد في جامع الترمذي عن الناسخ والمنسوخ التي هي أحد طرق دفع التعارض بين الأخبار: قال: باب: "الوضوء مما غيرت النار" وأخرج فيه حديث أبي هريرة "الوضوء مما مست النار"، ثم قال: باب: "ترك الوضوء مما غيرت النار" وفيه حديث جابر: "فأنته بعلالة من علالة شاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ"، ثم بين الترمذي أن هذا ناسخ للأول وأنه مذهب أكثر العلماء: (17/1)، ينظر أيضا كتاب: الإمام الترمذي والموازنة بينه وبين الصحيحين، نور الدين عتر، ص: 393 وما بعدها.

ثم ضرب أمثلة عديدة من تبويبات مالك مع أخبارها المتناقضة في كل باب، - حسب جورج¹ - وحسبنا أن نورد مثالا واحدا ثم نجيب عنه: قال الطرابيشي: "ففي كتاب "القبلة" مثلا، يفتح مالك باين متناقضين في عنوانها بالذات، باب النهي عن استقبال القبلة والإنسان على حاجته، وباب الرخصة في استقبال القبلة لبول أو غائط. ففي الباب الأول أي باب النهي يورد على لسان الصحابي أبي أيوب الأنصاري أنه قال وهو بمصر: "والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرابيس، وقد قال: رسول الله صلى الله عليه و سلم: "إذا ذهب أحدكم الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه"، لكنه في الباب الثاني، أي باب الرخصة، يورد على لسان الصحابي عبد الله بن عمر بن الخطاب أثرا ينفي القول الأول ويرخص بالتالي عما نهى عنه: "مالك عن يحيى بن سعيد.. ابن حبان عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: إن أناسا يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس قال عبد الله لقد ارتقت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته.."². وهكذا في جملة من الأبواب والأخبار التي ساقها جورج عن مالك في الموطأ؛ والتي يوهم ظاهرها التعارض، لكنه لم يسق لا كلام مالك إن وجد خارج الموطأ في كيفية الجمع بينها، ولا كلام غيره ممن جاء بعده! ممن فهم صنيعه وعقل ترتيبه؟ وعليه يمكن القول:

أ/ إن مالكا في هذين البابين قد بيّن معنى تلك الأخبار وكيف يرفع الاختلاف بينهما فقد "حكى ابن القاسم عن مالك أنه سئل عن استقبال القبلة للغائط أترى البيوت مثل الصحاري؟ قال: لا، ولا أرى في البيوت شيئا، وحكي عنه ابن وهب أنه قال

¹ - ينظر: من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 114-116.

² - من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث ص: 113-114. الأحاديث في موطأ مالك: (1/ 268-269).

وصحيح البخاري: (1/ 66-67)، وغيرهما.

في البيوت : أحب عندي ، واحتج بعض من قال بهذا القول في النهي عن ذلك في الصحاري بخبر أبي أيوب ، واحتج في الرخصة في ذلك في المنازل بحديث ابن عمر¹.

ب/ لم يتفرد مالك بهذا التبويب، بل تابعه عليه جمع من الأئمة، ولا يظن ظان أنها المتابعة والمماثلة على سبيل التقليد المكرسة للسنة - على حد قول جورج - إنما هي متابعة اجتهادٍ واستنباطٍ وتنزيلٍ للنصوص منازلها الصحيحة ؛ كي لا يغتر العامة في فهمها فيصرفونها عن معناها الحقيقي مع سوء الظن المبني على رمي الآثار بالتناقض، وإليك جملة من تبويبات الأئمة على هذه الأحاديث وغيرها مما يدخل تحت هذين البابين الأول في النهي والثاني في الرخصة:

قال البخاري: باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء جدار أو نحوه².
وقال الدارمي: باب النهي عن استقبال القبلة لغائط أو بول، ثم قال: باب الرخصة في استقبال القبلة³.

وقال أبو داود: باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ثم قال: باب الرخصة في ذلك⁴.

وقال الترمذي: باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول ثم قال: باب ما جاء من الرخصة في ذلك⁵.

1 - المدونة: (1/ 117).

2 - صحيح البخاري : (1/ 66-67).

3 - مسند الدارمي: (1/ 526).

4 - سنن أبي داود: (1/ 3).

5 - سنن الترمذي: (1/ 58).

وقال ابن خزيمة: باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند الغائط والبول بلفظ عام مراده خاص، ثم قال: باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرخصة في البول مستقبل القبلة «بعد نهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه مجملا غير مفسر، قد يحسب من لم يتبحر في العلم أن البول مستقبل القبلة جائز لكل بائل، وفي أي موضع كان، ويتوهم من لا يفهم العلم، ولا يميز بين المفسر والمجمل أن فعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ناسخ لنهي عن البول مستقبل القبلة» ثم قال: باب ذكر الخبر المفسر للخبرين اللذين ذكرتهما في البابين المتقدمين «والدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما نهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند الغائط والبول في الصحاري، والمواضع اللواتي لا سترة فيها، وأن الرخصة في ذلك في الكنف والمواضع التي فيها بين المتغوط والبائل وبين القبلة حائط أو سترة»¹.

وقال أبو حاتم ابن حبان رضي الله عنه: قوله (شرقوا أو غربوا) لفظة أمر تستعمل على عمومها في بعض الأعمال وقد يخصه خبر ابن عمر بأن هذا الأمر قصد به الصحارى دون الكنف والمواضع المستورة والتخصيص الثاني الذي هو من الإجماع: أن من كانت قبلته في المشرق أو في المغرب عليه أن لا يستقبلها ولا يستدبرها بغائط أو بول لأنها قبلته وإنما أمر أن يستقبل أو يستدبر ضد القبلة عند الحاجة². ثم ذكر نحو كلام ابن خزيمة. ليس في تلك الأبواب تناقضا إنما بناهما مالك على حسب دلالة كل منهما، وما يستنبط من أحكام، فالأول دلت أحاديثه على نهي النبي صلى الله عليه

¹ - صحيح ابن خزيمة: (1/ 33).

² - صحيح ابن حبان: (4/ 265). للمزيد عن تبويبات المحدثين عن هذه الأخبار ينظر: سنن الدارقطني: (1/ 92)، المتقى لابن الجارود: (ص: 20)، مصنف ابن أبي شيبة: (1/ 151)، سنن البيهقي الكبرى: (1/ 92)، معرفة السنن والآثار للبيهقي: (1/ 333).

وسلم عن استقبال القبلة ببول أو غائط، والثاني دلت أخباره على الرخصة في ذلك، فكيف دفع الأئمة هذا التعارض الظاهر؟ وأيها نطبق الأول أم الثاني؟ هذا هو المهم لأن نعمد إلى ردهما بشبهة التناقض والتعارض لمجرد فهمنا لها من تلقاء أنفسنا، ومن وحي عقولنا، وأقوال العلماء في الجمع بين هذه الأخبار ظاهرة بينة لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

قال أبو بكر ابن المنذر ملخصاً أقولهم : " ..وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب ، فقالت : طائفة بظاهر هذه الأخبار قالت : لا يجوز استقبال القبلة ولا استدبارها بغائط ولا بول في البراري والمنازل ، هذا قول سفیان الثوري ، وقال أحمد بن حنبل : يعجبني أن يتوقى في الصحراء والبيوت ، وكره مجاهد والنخعي ذلك . وحجة هذه الفرقة ظاهر هذه الأخبار التي فيها النهي عن العموم . ورخصت طائفة في استقبال القبلة واستدبارها بالغائط والبول . هذا قول عروة بن الزبير ، وكان يقول : وأين أنت منها ، وقد حكى هذا القول عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، واحتج بعض من يوافق هذا القول بحديث عائشة إن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عنده أن ناسا يكرهون استقبال القبلة بفروجهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « قد فعلوها استقبلوا بمقعدي إلى القبلة » وبأحاديث قد ذكرنا أسانيدنا في غير هذا الكتاب وقال بعضهم : الأشياء على الإباحة ، وجاءت الأخبار في هذا الباب مختلفة ، ولا يعرف ناسخها من منسوخها ، فوجب إيقاف الخبرين وحمل الأشياء على الإباحة التي كانت لما خفي الناسخ من الخبرين . وفرقت فرقة ثالثة بين استقبال القبلة واستدبارها في الصحاري والمنازل فنهت عن ذلك في الصحاري ، ورخصت فيه في المنازل ، روي هذا القول عن الشعبي وبه قال الشافعي وإسحاق بن راهويه و حكي عن مالك هذا المعنى ، ... واحتج بعض من قال بهذا القول في النهي عن ذلك في الصحاري بخبر أبي أيوب ، واحتج في الرخصة في ذلك في المنازل بحديث ابن عمر قال : ويقول ناس : إذا قعدت

للغائط فلا تستقبل القبلة ، ولا بيت المقدس . قال عبد الله بن عمر : لقد ظهرت يوماً على ظهر بيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً على لبنتين مستقبل بيت المقدس . ودفعت أبو ثور حديث عائشة بأن قال : خالد بن أبي الصلت ليس بمعروف . وقال أحمد بن حنبل : أما من ذهب إلى حديث عائشة ، فإن مخرجه حسن وقال غير أحمد : خالد معروف ، قد روى عنه خالد الحذاء ، والمبارك بن فضالة ، وواصل مولى أبي عيينة .

قال أبو بكر : وأصح هذه المذاهب مذهب من فرق بين الصحاري والمنازل في هذا الباب ، وذلك أن يكون ظاهر نهي النبي صلى الله عليه وسلم على العموم إلا ما خصته السنة ، فيكون ما خصته السنة مستثنى من جملة النهي . وإنما تكون الأخبار متضادة إذا جاءت جملة فيها ذكر النهي ، يقابل جملة ما فيها ذكر الإباحة ، فلا يمكن استعمال شيء منها إلا بطرح ما ضادها ، وسبيل هذا كسبيل نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر بالتمر جملة ، ثم رخص في بيع العرايا بخرصها ، فبيع العرية مستثنى من جملة نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر بالتمر ، وكذلك نهي عن بيع ما ليس عند المرء وإذنه في السلم ، وهذا الوجه موجود في كثير من السنن ، والله أعلم . فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن استقبال القبلة بالغائط والبول نهياً عاماً واستقبل بيت المقدس مستدبراً الكعبة ، كان إباحة ذلك في المنازل مخصوص من جملة النهي¹ .

وهذا الذي نصره ابن المنذر قول عامة المحدثين كمالك وابن المبارك²، والشافعي³،

1 - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: (1/ 326 وما بعدها). ينظر أيضاً الاستذكار، لابن عبد البر: (2/ 443)

2 - المدونة (1/ 117). الاستذكار: (2/ 443).

3 - الرسالة: (1/ 293)، معرفة السنن والآثار للبيهقي: (1/ 333).

وإسحاق¹، وابن خزيمة²، وابن حبان³، وابن قتيبة⁴.

هكذا يكون توجيه الأحاديث الصحيحة الواردة عنه صلى الله عليه وسلم لا ضرب بعضها ببعض بدعوى التناقض لردّها أو التشكيك فيها، ولو دفعها الأئمة بهذا الزعم لذهب شطر السنة، فإن كثيرا من الأخبار لما يُعرض بعضها على بعض يُخيل إلينا أن فيها تعارضا، والحقيقة أن فيها تعارضا ظاهريا يمكن دفعه إما بالجمع أو النسخ أو الترجيح.

وبناء على ما سبق بيانه يتضح جليا تهافت ما ذهب إليه جورج من تعارض وتناقض نصوص الوحي، وليس فيها دونه مالك ما يدل على الانعتاق من النصوص، ولا هو فتحُّ لها مش الحرية المزعومة للنظر في الأحاديث.

الخاتمة:

1. إن ما استدل به جورج للفصل بين بشرية النبي صلى الله عليه وسلم وبين النبي المأمور بتبليغ القرآن فقط لم تدل عليه تلك النصوص التي ذكرها لا بمنطوقها ولا بمفهومها، بل دلت أخبار أخرى لم يلتفت إليها إلى أنه لا يقول إلا حقا حتى في الغضب، ولكن هذا حال من لم يجمع كل الأحاديث؛ كي يوافق هوّى في نفسه.
2. قد ثبتت شدة تهويل طرايشي لمزاعمه من خلال تدليسه وتليسه على الناس بكثرة الأحاديث والنصوص لكي يثبت مزاعمه، مع أن الصحيح أنها لست بتلك الكثرة التي هول لها.

1 - سنن الترمذي: (58 / 1).

2 - صحيح ابن خزيمة: (1 / 33 وما بعدها).

3 - صحيح ابن حبان: (4 / 265 وما بعدها).

4 - تأويل مختلف الحديث: (ص: 148).



3. إنه لا يعقل ولا يصح الاستدلال بأخبار لا يثبتها المدعي ويزعم أنها موضوعة ومنسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجعلها معتمده لإثبات تلك الدعاوى إنه عين التناقض.

4. إن ما اتهم طرابيشي المحدثين برواية الموضوعات وتضخيم المدونة الحديثية بعد القرن الثاني والثالث بدعوى عدم تدوينه لا يثبت أمام النقد؛ إذ علم ضرورة أن تلك الأحاديث المتداولة في عصر الصحابة ثم التابعين هي نفسها المدونة في دواوين السنة بعدها، ففي العصر الأول انتشرت بالمشافهة والسماح مع وجود التدوين أيضا، ثم انتشرت في القرون المتعاقبة عن طريق الدواوين والكتب مع الاحتفاظ بأسانيدھا.

5. إن ما أوقع طرابيشي في هذه التناقضات هو انعدام المنهجية المنضبطة في التعامل مع نصوص الوحي المختلفة والمشكلة، ثم عدم بذل الوسع في فهم طريقة المحدثين والفقهاء في تعاملهم مع الأحاديث والأثار التي توهم التعارض في الظاهر.

6. محاولة جورج التملص من الصناعة الإسنادية عند المحدثين هو عين التلبيس، إذ زعم أنه لا يوجد حديث يمكن الجزم بأن الرسول صلى الله عليه وسلم قد قاله؛ بسبب الفاصل الزمني بين الرواة المصنفين وبين النبي صلى الله عليه وسلم، وتناسى وتغافل أن نظرية الإسناد تثبت صدق المحدثين إذ كل واحد منهم نسب التحديث والخبر إلى من حدثه به حتى يصل إلى المصدر والمورد الأول.

7. إن الخبر إذا جمع شروط الصحة لم يلتفت المحدثون إلى كونه آحادا أو متواترا، بل يقبلونه ويعملون به، ثم يجعلون الخبر المتواتر في أعلى درجات الصحة لاستحالة تواطؤ الرواة على ادعائه واختلاقه، لا كما زعم جورج أن المتواتر قد يلحقه الكذب، ثم إنه قد دل العقل على صحة العمل بخبر الآحاد لا كما زعم طرابيشي.

8. إن تعجل مثل هؤلاء وأذناهم في رد الأحاديث الصحيحة بتلك المزاعم يدل على مكانة السنة في قلوبهم ومدى تعظيمهم لنصوص الوحيين.
9. إن ما ادعاه جورج طرابيشي على الإمام الشافعي وأئمة الحديث ؛ كأصحاب الكتب التسعة بأنهم اشترطوا الصحة في جميع مروياتهم في تلك الكتب دعوى من لم يفقه ولم يعرف مناهج وشروط الأئمة في مصنفاتهم.
- ويمكن إدراج توصية أراها مهمة وتستحق العناية:
- إن كل صفحة خطها طرابيشي تحتاج إلى نقد وتمحيص، لما فيها من المغالطات العلمية والتدليس على السنة النبوية، فضلا عن الأئمة الأعلام؛ لذا أوصي الباحثين وطلبة العلم الالتفات إلى هذا الكتاب والنظر فيه ودحض كل الشبهات التي أوردها المصنف. هذا والله أعلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ثبت المصادر والمراجع:

1. الإحكام: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ) المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر دار الآفاق الجديدة، بيروت.
2. الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى: 631هـ) عبد الرزاق عفيفي المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان
3. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق سالم محمد عطا-محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م
4. الأم، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله [150 - 204]: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية، 1393.

5. الإمام الترمذي والموازنة بينه وبين الصحيحين، نور الدين عتر، دار البصائر، القاهرة، ط1، 2014م.
- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: 319هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى - 1405 هـ، 1985 م.
6. البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، دار الكتبي الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.
7. تاريخ الإسلام وَوَفَيَاتِ المشاهير وَالأعلام: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبى (المتوفى: 748هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003 م
8. تأويل مختلف الحديث عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، تحقيق محمد زهري النجار، دار الجليل، مكان النشر بيروت 1393 - 1972
9. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : 1393هـ): التونسية للنشر - تونس، 1984 هـ
10. تدريب الراوي عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي دراسة وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة، الطبعة الثانية، 1385هـ/1966م
11. تقييد العلم: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر، تحقيق : يوسف العشر، دار إحياء السنة النبوية، الطبعة الثانية، 1974
12. تهذيب التهذيب: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ
13. تهذيب الكمال هذيب الكمال مع حواشيه: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي [654 - 742]، المحقق : د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة : الأولى، 1400 - 1980

14. الثقات محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي: تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1395 - 1975
15. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ): هشام سمير البخاري: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: 1423هـ / 2003م
16. خلاصة علم الكلام، عبد الهادي الفضيلي، د.ط.
17. رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، ت: أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، سوريا، ط: 1، 1997.
18. رسالة السجزي إلى أهل زيد في الرد على من أنكروا الحرف والصوت: عبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزيّ الوائلي البكري، أبو نصر (المتوفى: 444هـ)، المحقق: محمد باكريم با عبد الله: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1423هـ / 2002م
19. الرسالة: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ): أحمد شاكر، مكتبته الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، 1358هـ / 1940م
20. زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، الناشر المكتب الإسلامي، النشر بيروت، سنة النشر 1404
21. السنة النبوية في مواجهة شبهات الاستشراق، أحمد أنور سيد أحمد الجندي (المتوفى: 1422هـ) عني بطبعه: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت. الطبعة الأولى: 1401 هـ - 1981 م
22. السنن: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي: تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر .
23. السنن الكبير: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي: تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، 1414 - 1994

24. السنن محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحّاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، المحقق: بشار عواد معروف: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: 1998 م
25. السنن: علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة 385هـ علق عليه وخرج أحاديثه مجدي بن منصور بن سيد الشورى دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
26. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى: 802هـ)، المحقق: صلاح فتحى هلال، مكتبة الرشد، الطبعة: الطبعة الأولى 1418هـ 1998م
27. شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002 م
28. شرف أصحاب الحديث: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.
29. شروط الأئمة الخمسة، محمد بن موسى الخازمي، ت: أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، سوريا، ط: 1، 1997.
30. شروط الأئمة الستة؛ محمد بن طاهر للمقدسي، ت: أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، سوريا، ط: 1، 1997.
31. صحيح ابن حبان "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م
32. الصحيح، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر

السلمي النيسابوري (المتوفى: 311هـ): محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت

33. الصحيح محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى

ديب البغداد دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1407 - 1987

34. الصحيح: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري: تحقيق: محمد فؤاد

عبد الباقي دار إحياء التراث العربي - بيروت،

35. فتح الباري أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى:

852هـ): عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه

وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر (مصور عن الطبعة السلفية)

36. فتح الباري زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي،

البغدادى، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد

المقصود: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1996 م

37. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو

الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى:

902هـ)، المحقق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، 1424هـ /

2003م

38. فضائل سنن الترمذي، تقي الدين أبو القاسم عبيد بن محمد بن عباس الإسعدي

(المتوفى: 692هـ)، حققه وعلق عليه: السيد صبحي السامرائي، عالم الكتب، مكتبة النهضة

العربية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1409هـ، 1989م

39. فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار، محمد بن إسحاق بن محمد ابن منده،

تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار المسلم، الرياض، 1414.

40. الكامل في ضعفاء الرجال أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ)، تحقيق:

عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض: الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة:

الأولى، 1418هـ 1997م.

41. كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، أحمد بن عمر بن إبراهيم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة. د. ط.
42. الكفاية؛ بو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، لمحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة
43. لسان المحدثين: محمد خلف سلامة، (الموصل: 2007/2/14).
44. اللطائف من دقائق المعارف محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المدني، أبو موسى (المتوفى: 581هـ)، المحقق: أبو عبد الله محمد علي سمك: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى 1420 هـ - 1999 م.
45. مختصر الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعطلّة، مؤلف الأصل: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلبي (المتوفى: 774هـ)، المحقق: سيد إبراهيم: دار الحديث، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2001م
46. مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، نافذ حماد، ط: 01، 1993.
47. مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه، أسامة عبد الله خياط، إشراف: أحمد نو سيف، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، 1402هـ.
48. المدخل إلى كتاب الإكليل: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ)، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة - الاسكندرية.
49. المدونة: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م
50. المسند أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون مؤسسة الرسالة الطبعة:

- الأولى، 1421 هـ - 2001 م، طبعة أخرى: مؤسسة قرطبة - القاهرة.
51. المسند: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، حققه: الدكتور/ مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، الطبعة: الأولى، 1436 هـ - 2015 م
52. المصنف أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: 235هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1409
53. المعجم الأوسط المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، 1415
54. معرفة السنن والآثار أحمد بن الحسين البيهقي عبد المعطي أمين قلعجي،:جامعة الدراسات الإسلامية + دار والوعي + دار قتيبة، كراتشي بباكستان + حلب + دمشق، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: 1412هـ، 1991م
55. معرفة أنواع علوم الحديث: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: 1406هـ - 1986م
56. من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، جورج طرايشي، دار الساقى، بيروت، لبنان، ط:1، 2010م.
57. من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث (قراءة نقدية في كتاب جورج طرايشي) وحدة الأبحاث الاجتماعية - مناف الحمد - مركز حرمون للدراسات كانون الثاني /يناير 2018، ص: 29.
58. المنتقى أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة (المتوفى: 307هـ)، المحقق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1408 - 1988

59. الموطأ مالك بن أنس، محمد مصطفى الأعظمي : مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، الطبعة : الأولى 1425هـ - 2004م
60. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، علق عليه: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، 1421 هـ - 2000 م
61. نظم المتناثر من الحديث المتواتر: أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسيني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (المتوفى: 1345هـ)ت: شرف حجازي، دار الكتب السلفية - مصر
62. النكت على كتاب ابن الصلاح أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1404هـ/1984م
63. النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: 794هـ)، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، 1419هـ - 1998م

